





٢١٨  
ح.ب.

حديقة السرائر في نظم ما جاء من الكبائر، تأليف

البييتوشي، عبد الله بن محمد - ٢٢١ هـ. خط  
القرن الثالث عشر الهجري تقديرا.

٢٢ ق ١٥ س ١٦٥ × ١١٥ سم

نسخة جيدة، خطها نسخ معتاد، ناقصة الآخر

١٦١٠

معجم المؤلفين ٦ : ٣٨١ ، حديقة المعارفين ١ : ٧٤٨

١- الشعائر والتقاليد والاخلاق الاسلامية

أ- المؤلف  
ب- تاريخ النسخ .

نظم زواجين محرمين للإمام الكردى البستوشى

حديقة السراى فى نظم حاجاه فى الكلباى

مكتبة جامعة ليريدان - قسم المخطوطات	اسم الكتاب
من الكلباى	حديقة السراى فى نظم حاجاه فى الكلباى
رقم ١٦١٠	تاريخ
عبد الله بن محمد الكردى البستوشى	عدد الأوراق
٩	ملاحظات
١٦١٠	(ملاحظة) ناقصة
٧١٨	

١٢٠



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الحمد لله وصلّى الله على رسوله الذي اضمطناه  
 متى كان مقصودا من الصفات مدة عمره مع الكباشير  
 والدوصحة للاخيار والتابعين العدة الاطهار  
 وقد ان هه ارجوزة بليغة واضحة وجيزة  
 منظومة لكنها كالنثر تكاد كما الزلال تجرى  
 قد برزت تجلي من الخبائث مرصا بلا طيب ولا حياء  
 لكنها المحسنة لنا تحتاجا ان تلبس الوشاح والديباجا  
 فهي على ما يستهيه المشتبه مينة للبهتدي والمتهمي  
 فمنذتها تراجم الزواجر عن اقتراف الشئخ للكبائير  
 مؤلف ابن حجر النخري جالي دياجي الشك بالتقريب  
 اذ لا اجد اكثر في الباب احاطة من ذلك الكتاب  
 وقيل اهل منها ما هكذا مافية تكرار صريح انجالي

مع ما

مع ما لها اضعف من زرقايدا كثيرة تزيدها فوايدا  
 وربما اخرت او قدمت للنظم او تناسبت علمت  
 وغالبا اشير للليل من الحديث او من التزويل  
 ستميتها حديقة السرائر في نظم ما جاز من الكباشير  
 والدار جوان تكون نافعة لقارئها وعدا الى سافعه

مقدمة

اعلم بان الخلف في المعاصي مشتمر بين ذوي اختصاص  
 فعمل ان كلها كباشير وفي الامم بعضها صنفا  
 او من الكبيرة التزويل عن غيرها كذلك الرسول  
 والعلماء اختلفوا في حدها لذا ترى اختلافهم في عدها  
 ولكن الاصح انها الثماني جاني الكتاب او صريح السنة  
 فيها ضرورة ستة الوعيد او اوجبت حدها من الخردود  
 والواحد في قال لا تحده كي يتجنب الجميع العتيد  
 وهي في نوعين باطنية مر عنها القلب وظاهرية  
 والعلم بالنوعين مما لا يخفى عن من له يدينه اعتنا  
 ذكرت كلا منها في باب كالأصل تسهلا على الطلاب

وما انت ظاهرة وتدخل  
وما سوى ذلك فليس ان ترد  
وكل من منها بشيء وهما  
لو ليق ربه بقلب سلما  
**الباب الأول في الكبار الباطنة وما يتبعها**  
اعلم بان أكبر الكبار الشريك بالله العلي القادر  
منها الرياء وهو شر كأصغر كذا التي من النبي الخبير  
كذا كان يغضب بالباطل او يجسد كالحق بل فيها رورا  
والكبر منها وهو مثل الخيل والعجب في المعنى كما قد نقل  
أذ لا يرى الجنة دار الأوليا من عند خرد لث من كبر يا  
وعد بعض العارفين الخوض في ما ليس يعني من جلي وخطي  
والشر والنفاق والبغي معا تنافس الدنيا كذا الطعما  
وهذا العراض استعكبار عن خلق ذي العزة واحتقارا  
والسخط المقدور خوف الفقر نسيان النعمة ترك الشكر  
ولاشتغال بصوب الخلق عن عيبه وذاك عين الحق  
ارادة الخبرة في ذي الدنيا نسيان مولاه ودار العقبي

هذا هو الباب الأول في الكبار الباطنة وما يتبعها

اعلم

وعد الرضاء بالقضاء وللغني تعظيم الأغنياء  
وان يهين معدما لغيره هو ان حق ربنا وأمره  
كذا احتقار الخلق والسخرية ثم لغيره ينأخيه  
وخطه المدح بما لا يفعل وان يدور في قبض العقل  
كذا الي دار الفناء الركون أو ان يلذ عنه الشكون  
الغير العبد بأن أساء كذا اتباع الأضواء  
كذا المخلوق تزيت بما شرعاه تزيت قد حما  
وعدم القبول للحق اذا جاء بما لا تشتهي النفس كذا  
اذا اتى علي يد الذي غدا من الأولي كيرهم من الودا  
مثل انتصار نفسه بالباطل كذا ان يعاند الحق الجلي  
وان يسبي ظنه بمن تسليم فحاذر من سوء الظنون تسلم  
والمكر والخداع والمداهنه وعدة لعلها ما أحسنه  
لكن على طريقة الشرفية ذوب الهدى والهمم العلية  
اذ ما يرى أبرارهم طامع براه أهل القرب سيات

ولا يرى أكثر أهل الظاهر  
مع ما ترى من كثرة التداخل  
وأقنه المكر بالاسترسال  
منه على عفو الرحيم الغافر  
وان يسبح الظن بالله الأجل  
وكشبه العلم لكي ينادي  
وغير ذلك كأن يباهي الفقهاء  
وكتمه لواجب العلوم  
وعند من تركه للعمل  
ان الذي يعلمه لم يعمل  
أدليس من يعلم مثل من جهل  
كذ التي دعواه في القرآن والعلم اوفى من الأفتان  
زهواً بما لديه وافتخاراً  
فقد روي الراوي عن المختار في فاعليه هم وقود النار

كذا

وتمت أيضاً أمام حكماً  
بالعلم والشأن في الإسلام  
اذ عده من أناة ذائق  
منها على الله تعد الكذب  
فاعله للكفر والخروج عن ربيعة ديننا الحنيفي الحسن  
بدعته اي تركه لسنة وستة لسنة شبيهة  
تكذبه بالقدر المحمود منها كذا كالحلف بالموعود  
وحب أهل الظلم والظالم وبغض أهل الخير والصلاح  
ابداً ولا ولياء الله  
ومن يهين ولي ربه فقد  
وكل من عادى ولي ربه  
فمن له بحربه يدان  
كذلك منها أن يسب الدهر لما يرى فيه أذا وسراً

بالتواضع

لكننا الصحيح فيه انه  
 وكلمة قد عظم وبالا  
 وتتركه صداقة على النبي  
 دعا على تاركها جوبيل  
 وامن الرسول حينما دعا  
 فاحذر اخي من دعوة الامين  
 وفسوة القلب التي ادرك الي  
 كذاك منهن اعانه على  
 كذا الرضى بها وان يلازما  
 يخافه الناس انقاء شره  
 كسر الدنيا نبي او الدراهم  
 وضربها مغشوشة بحيث لو  
 اطعم الناس عليها لأبوا

الباب الثاني في كباير الظاهرة  
 على ترتيب ابواب الفقه

كتاب الطهارة  
 وللمتد أمته في استعمال  
 لان استعمالها تجر جبر  
 والاذرعى قال مع كثير  
 صغيرة نقلت عن الجمهور

نسيان كلمة من القران  
 او حرف اذ لم يردت اعطها  
 ثم الحبدال والمراد في الدين  
 اذ المراد فيه كفر وردا  
 كما هتد الله الجليل من اسمه  
 قال الرسول الله قد نهى في  
 وترك الاحترار عن رشاش  
 اذا كثر العذاب في القبراق  
 لذا كثيرون من الاصحاب  
 وقد حكى الراي لبعض الفضلاء  
 في النوم عن ان ترتبه علا

٥  
 في قوله  
 كسر الدنيا  
 نبي او الدراهم  
 وضربها مغشوشة  
 بحيث لو اطعم  
 الناس عليها  
 لأبوا

جازاه بالقول بالاسترخاء واليلا أي في حاله الاسترخاء  
بأنه ادخله الجنا نانا ونال منه القنوق والاختصاصا

باب الوضوء

وترك شيئا في الوضوء مما أوجبه الشرع الشريف حتما  
اذ تارك التحليل بالما وردا فقله الله بما ربه عندا

باب الغسل

وترك شيئا مما من الذي وجب في الغسل عن جنابه فليحسب  
فهل موضع شجرة فعمل به كذا كذا من النار نقل  
منهن ايضا عند كشف العورة بحضرة الناس بلا ضرورة

كداخل الحام لا يسا سر عورتها عن عين كل ناظر

باب الحيض

والوطوء للحائض منهم من ذكره اذ من اتاها حائضا فقد

كتاب الصلاة

والترك للصلاة عمدا قد ورد في فتح تركها حجتا السنه  
اذ الذي ما بيننا والكفر والترك تركها الفير عمد  
لا سهر في الاسلام لا دين لمن ليس له الصلاة عند ذي المن

من تارك

من تارك الصلاة عمدا برأت ذمته ربي ورسوله ثبت

والله لا يقينا عمدا من يتعمد صلاة أهلا

وعن علي ورواه جابر من لم يصل الفرض فهو كافر

وكانا ذاك عند هب ابن عوف مع ابن عباس الذي العرفي

ابي هريرة وابي الرداء مع فاروقهم وجابر لهم تبع

من الصحاب وابي حنبل هذا حد وهو كميرو وحنبلنا

والترك للصلاة عند ربنا اهون قتل النفس منه والربنا

فحفا حتى من سور يوم المصراع ونهشة لانفي الشجاع الاقرع

تقد بها عدوا كذا التأخير عن وقتها ان لم يكن بعدد ورا

مثل المتأخرين والمراض عند مجيز الجمع بالأمراض

والويل والغي لمن تعمدا تاخيرها عند الهه عندا

وتركها أوجب في الصلاة ولولادة الطهائيات

فيا مسيئا للصلاة تب اولاً من غير ملة النبي

باب شروط الصلاة

والوشم كالوشرو وصل مصر كذا كذا استيفائها بالنهي  
قد عدها جمع مع البلقيين لما رواها من التلخيص  
والمرأة من بين يدي من صيا لسترة وأخا رضاء مصابي  
مع الشرط اذ روي الشيخان شبيهه من يمس باليطان  
باب صلاة الجماعة

اطلبوا أهل خور في علي ثراء جماع بفر فرملا ولي  
قد كتبت وهم من الاولي جمع شراية الوجوب فيهم اذ سمع  
ما هو كالنصر في ايجابها فغاب من بحر من ثوابها  
أوجبه لذكرا بن حنبل وغيره من فضلاء كمال  
خير كذا امامة الذي غدا بقرهه الجمع الذي به اتندي  
اذ هو من ثلاث قد لعنوا كما اتى فيه حديث بلقيس  
وقطع صدق وانقضاء السور اذ الاحاديث بذكر فضيلته  
فجاء وصل الم للذي وصل صفاء للشاطع تطد عقل

بين القلوب وانتفا المواقفة  
كذا كذا يسابق الاماما كان هوي من قبله او قاما  
يوشك من يفعل ذاك الباري يجعله في صون الحمار  
اوراسه يصير رأس كلب كما اتانا من رسول الرب  
ورمينا السماء بالابصار والاكثاف مثل الاختصار  
حين فصل لوعيد وردا فيه من النبي خير من الهدى  
لكما الصحيح ان فيها ثلاثها كراهة نزيها  
وجعل قبر وثنا او مجدا طوافه استلامه او اوقدا  
عليه مصيها كذا الصلاة اليه عدد كلها الثقات  
باب السفر

وسر الانسان في الغلات فردا اذا الوعد فيه اتي  
ففي الحديث هو شيطان وقد لعنه الرسول ايضا وورد  
لو يعلم الانسان ما في الوحدة ما ساواكب بليل وحده  
وليسمان بعد علي من يدري بانه يلقى عظيم الضرر

وسفر المرأة بانفرادها وهو تخاؤفها من افسادها  
وان تكن مع غير نحو محرم ولو مع الامن عليها نحو محرم  
وعدمها ترك نحو السفر او الرجوع منه للطهر  
اذ جاء في الحديث ان الطهارة ترك وجبت قد رواه الخيرة  
باب صلاة الجمعة

وترك الجمعة بغير عذر ولو يصليها صلاة الظهر  
قال الحلبي الحميد السبيعي اصحابها الغيرة ما صفيته  
والاذرعى الخبر فيه نظرا وهو كبيرة كما نقلت  
لانه مستوجب للقتل في مذهبا على الاصح الاعرف  
وكل من يتركها محمودا بلقي جميع سعيه مردودا  
تاركها ثلاث مرات بلا عذر من المتنافقين جعلوا  
وليهم دفن بدنيا رفاق لم يستطع فنصف دينار ووزن  
او درهم او نصفه او صاع من حنطة او نصفه المسطاع

بغير اذن من الله مسطوعا في كتب صحبة محررة  
عند كذا في الرقاب في يومها بقصر اولى الابواب  
اذ هو في قول رسول الباري كساجب امعاءه في النار  
وفي الحديث ان ايدى المسلم ايداء مولانا الاجل الاكبر  
لكنه على الاصح عندنا يكره تنزيها عما قد بينت

وانما الوعيد محمول على اذى شديد قال بقصر الفضلا  
كذلك الحلو وسر وسط الحلقه عند جماعة فخور حذقة  
اذ هو ملغون على لسان بنينا المبعوث بالقرآن  
لكنه ليس كذلك الا اذا اورد ما لا يحتمل من الاذا  
باب اللباس

لبس منه كبر وخنع كلفا من الحرير القيرف او ما عرفنا  
حريره اكثر في الوزن بلا عذر فمن نخل الزبير فقلنا  
من اللبس الحرير في ذي الدار يحرم دخول حنة الاسرار  
وعدوا كبيرة هو الاصح لانه يلبس به خلع

بعضها في بعض

وغيره مخالفي جمهور  
وعده من أفرادها التحلي  
لكن بغیر خاتم اودهب  
ادخاتم في كنف شخص ذهب  
نسبة النساء بالرجال  
كاللبس والشملة والحرية  
ومنه خضب المرء للبيدین  
اذ لفن الالة كلاً منهما  
وليسها ثوباً رقيقاً واصفاً  
فهي في الصورة كاسبيات  
وميلها ومثل الاماله  
اذ ورد الامر لبعينهن  
وطول نحو ثوبه تكبرا  
من بعضي من هبتنا المنصور  
بفضة من بالغ في فعل  
ولو بنحو خاتم فقد ابي  
جمرة نارية قاله خير العرب  
فيما لهم في غالب الاحوار  
وعكسها وانما هو  
بنحو حنا وللرجلين  
وقال امين ملائكة السماء  
للوها بان تيري بلاخفا  
لكي كأنهن عاربات  
والميل قبل ميثها كختمه  
وهن لا يحدهن زعم الختم  
كذا في بعض النسخ

أدرينا

بينا يوم الجزا ان ينظرا الى لذي حرا لزار قطرا  
ولما يشتر ربحه الحنان اخبرنا بذلك القدرنا في  
ما جاوز الكعب من الأزار بنق قول المصطفى في النار  
والخضبة للشيب بالسواد لغير ما سوغ كالجهد  
باب الاستسقاء

وقيل منها نسبة السمار أعني به الفيت الى الأنوار  
مع اعتقاد انها مؤثره كما هو اعتقاد بعض الكفرة  
باب الجنائز

فمن ولطر نحو خديشت ليجيب تنق سر حلف  
نماحة منها وان تسمى ما كذا بول وشور الدعاء  
اذ قد تسمى افضل الخلايف من حالت وصالح و خارق  
ولا طر وقد اتى السناحة كفرونا هيك به قباحة  
والتوجه جاء من قبح أمره تعذيب من مات به في قبره  
ولعن من نخس او من تدعو بويل او بنحو مستوع  
وكسر عظم الميت والجلوس على القبر اذ به الأيدان

وفي الحديث كسر عظم الميت  
والله ان تمشي فوق البحر  
زيارة القبور للنساء  
اذ جاء في الصحيح لعن زانرا  
وقال ايضا للمشيقات  
وعد تغلبت حروزهم كذا  
لا تخافنك كما في خبر  
وحر موافق الحرز ان يكونا  
اذ ربما يكون ذاك كفرا  
افني بدا الكثير كالحطابي  
اما اذا كان بذكر الله  
كذا ان يكره لقيا الرب  
وانه عند ظن عبده به

كسره حيا بلا تقاوت  
احسن من مشبك فود ابني  
تشيعهن الميت منها جاري  
قبورنا من الرسول آت  
زجر الهن اجفن ما زوران  
ثممة ورفية حوز الاذي  
صح عن النبي خير البشر  
مجهول معنى لكفست هونا  
دسيمة من الله او حرا  
والبيهقي من اولي الصواب  
فستة وماله من ناهي  
اذ هو عن سوء الظنون بيني  
فعل بحسن ظنه بسريه



وكر

وكن من مكره ان يلقاه فانه ايضا كاره لبعاه

### كتاب الزكوة

خرد الزكوة دون عذر وتركها المنفع لحبس القطر  
ما تعاز كوته لا تمنع واحذر ملاقة الشعاء الا فرح  
بباعد من اشرف المخلوق لما في الزكوة عن مسروق  
والخون في نحو الزكوة قد اتى منها اذ الوعد فيه ثبتا  
في الحديث غل شعاع بمره صارت عليه ثوب نار مسفرة  
حياية المكور والينا به فيما لا يسبح كالكتاب  
لا يقصد حفظ مال الناس رجاء رده فما من باس  
لان عن الرسول ثبتا لن يدخلن ذوالمكور الجنة  
اما سمعت قولا فليس غلثت ثقة لما الي المرعي انت  
اذ يطلب النبي حل الشك لترضع الخشعين فيما قد حكى  
تقوم غوقيدها اذا قال النبي او تفعلين ذا  
عذبي الله عذابي القشار ان لا اعد الي النبي المختار  
القت فارضت خشيها ثم انت وقاتما عليها  
القت وانته الاعرابي فقال يا خير اولي الاباب

هل لك من مبتغى افضيه لك قال نعم اطلاق ذي في الشئ  
 ثم غدت تسرع لما اطلعت وبالشهادتين ايضا لمقت  
 من باع دينه بدينه غيره فاني شيخ يرتجى من خيره  
 وليرت عن الزكوة ما عدا يؤخذ بالملك ولو نوى الا اذا  
 كذا اسوال الذي غنى تكثر تصدق عليه منها ذكرا  
 ولو غناه كان باللسان في ذم من الاحاديث كما  
 اذ فيه من من غفر فقر يسأل كأنه ياكل حبرا نكسوا  
 فيا اخي عليك بالاياس تعفنا مما بأيدي الناس  
 وهي انما الفخ بالقلب والفقر فقر القلب عند الرب  
 ليس الفخ عن كسرة الفلوس لكنما الفخ عنى التفتوس  
 فحصل الكسرة الذي لا يفنى وهو القنوع في الدنيا بالادني  
 ايد او ك الشد يد المستول في سواك التوال فيها فاعرف  
 ان قد اتى عن النبي المصطفى الله يفيض الملح المالح فما  
 اياك ان تاخذ بالاحراج فانما ذلك نازح صاح  
 ومنعك القريب لو مولا كما مستول والله قد ولا كما

وهو لما

فر بما هاب وطاهاد في صائحة وهو لذك مستهي  
 وصوتك الشريك كالاعاد وقد ناك افضل العباد  
 لانه يشهر بالاعراض عن صيافة الله تعالى ذي المين  
 وليس قد ترك الاعتكاف منذ ورا ومضيقا بخاف  
 كذلك الاطار بالجماع او بغيره من كل ناقص ر او  
 والوطون في المجد مطلقا ذكر القرب من تطيحه بما قد مر

كتاب الحج

وهكذا ترك غنى قادر حجا الى الموت من الكبار  
 ويسأل الرجعة بعد الموت مسألة الكفار عند الموت  
 ان ساء فليمت من اليهود او النصارى ملية الجحود  
 وابن خبير ترك الصلوات عليه وهو جاره اذ ماتا  
 وصح ان هه كما قد ذكره بوضع حزينه عليه عمر  
 وان باتلي سني لا مكان فعل ما شرطوا فيه عند الر بطل  
 من نحو تزويج لبيته وما في حكمه من كل ما قد علم

كذا كالجاء نعتك من حج او من عمرة كما حكي  
 اذ هو كالصوم فقس عليه انكار هذا اراجه اليه  
 كذا قتل عمر صيدا بما في فقنا من كل شرط علما  
 اذ بان تقام الله به جزم لا تقتلوا الصيد وانتم حرمة  
 امرها بغير اذن الزوج نطوعا بعمرة او حج  
 هذا وانما تخرج من كمن قيس على الصوم بغير الاذن  
 كذا استحل لقيت الله منها بنق المصطفى لاواه  
 كذا الحاد يصير في الحرم كقتل او ظلم وشتم من خدم  
 والاحتكار في الطعام دخول من غير ما احرار  
 والحلف الكاذب في اذني فيه العذاب بالقرآن مثنا  
 منما ان تخوف اهل طيبته وقصد من يكتنها بغيره  
 وما تخرج منه فيها كذا ابواب من تحذر منها هذا  
 والقطع من حشيش او من حجر لها كرامة لخير البشر  
 وجاء فيه لقتة الحمار والناس والملائكة الكبار  
 وكما حاديك انت مسطرة صحيحة في طيبة المنورة

من يحسب

من يحس صابرا على لولاها وبغض العين على اذنها  
 او ما فيها فستفهم عدرا نبينا الضل مبعوث هدى

الاصحح

وترك الاصحح من قدرا عند ما عروها ترى  
 اذ قول لا يحضر صلانا ورد فيه وكفى ذالوعيد مستندك  
 ونحوه حله هالماروي في الزهر عنه ما حديث نبوي

الصدق والذبايع

من ذلك المثلة بالخزبان كقطع نحو انفي او اذان  
 والوسم في الوجه وان لا يجسنا قتلة او ذجا بوجه بيتنا  
 وحمل من غرضا او يقتل لغير اكله للعين نقلا  
 وباسر غير انه ذبح لاعلي وجهه يكفر اي ما جعله  
 تعظيم مذبح له مقصودا تعظيم الهة المعبودا  
 كذلك الشيب للشوايب اذ ليس من اجاء للمسيب

العقوبات

تسريا بملك الاملاك عدو القرينها من الاشرار

وانه من اخضع لاسماء آي باذ لها عند آلاء كل شي  
كتاب الا صعبه  
واكل ما يسكر مما يظهر ومنه أفقون وبنج عنب  
وهويرة الطيب وزعفران خشيشة زيتها الشيطان

لحم خنزير وحموية كذا الدم المسفوح منها عدت  
للمجاعة كذا ذ و ضرر والنجس الشرعي كما المستقد  
وهرق ذي روح بحر النار اذ هو من خصائص الجتار  
وان يكن ذا ضرر الا اذا لم يندفع بغيره فاحرق اذا

كتاب البيع

وبيع الخبز واكل الربا وان تصير شاهدا او كاتب  
له وسقي فيه او يعانا عليه او تطعمه حيوانا  
لان سنا وثلاثين عدد من الزنا اهون من كل ما ورد  
في خبر صحي من دثرهم من الربا باكله ابن آدم  
وان ابواب الربا تنيف عن سبعين ولايسر منها مثل ان  
ينكح شخص امته كما نفي في خبر صحيح عند الحاكم

ولعن

ولعن الرسول اكل الربا وهو حيلة المحتال في الربا  
واذ كل محتال على الربا عند خنزير او كذب كما قد ورد

المنهني عنه في البيوع

ومنع فحل حديث وارد واكلك المال بعقد قاسد  
كذا بكل ملبس محترم كرقص او نياحة في المأثم بالثنا  
وفضلك الله لم يميز بنحو بيع عن الأمر للعين مروى  
وجبة كلام والجواب ان لم تكن امر بجامع السكب  
ولا احتكار اذا اتى في الخبر برآة الدم من المحتكر

بالثنا كروي

وبيع نحو الترمي من تدري بانه يعصره للخمر  
وامر دمي فاجر وجارم مما ورد ان تصير زانية  
وبيع نحو سبب او غضب جاعلة آلة لهو منظر به  
وبيع السلاح للكفار اعانة لهم على الأشرار  
ونحو غير خشيشة لمن كنت من استعماله علي يقين  
وبيع نحو الديك للهارسة في كونه كبيرة مناقشة

والنجش والبيع على بيع جرى  
والغش في البيع وغيره يعد  
وبعضها منها الخداع ذاك لا يدخل الجنة حيث ما كثر  
والمكر في ذوره والخداع في النار قد صح به السماء  
انفاق سلعة يخلف كاذب اذ الوعيد وارد من النبي  
والنجس في فراغنا والكيل ونحوه لما اتي من وئيل  
وصاحب الكيل والميزان هيات ان ينجو من النيران

### القبرض

وقرئ ذلك الذي يجزئ نفعا منها لانها شرعا

### القليل

والدين مع فصد اتقا الوفاء ومثله مع عدم الرجاء  
وليس يضطر او لا وجهه ظاهرة منها يعني بما اتجه  
وجاهل بما ذكرنا الدائن لان الموت وهو خائض  
وان كل خائض في النار يلقى مع الفساق والنجار

مطر

مطل الغني بالوفا بعد طلبت دائته من غير عذر وسببت  
اذ هو ظلم وحدثا قدما الله يفيض الغني الظالما  
وشح دائن على المدين مع علم بفساد اليقيني  
بمحو حنسه او الملازمة كرسنة التضييق بالمخاطمة  
اذ يفهر الحديث ان لن يحفظ فاعله في الحشر من فيح لظي  
ومنظر المسرف فيه وردا اظلم الله بظلمه عندا  
من اراد ان يوقى دخورا النار فليتنظير المقير للايسار

### المحشر

مالا يتيه اكله منها ذكرا اذ هو نارا في البطون تستقر  
واكله يورث سوء الخاتمة فحة عن الدنو منه صاحبة  
وكرانت بشارة الرسول لكافل اليتيم بالقبول  
وانه اخ له في الخلد وجاره في الة من ساعد  
وصرفك المار ولو حفيبه فيما نفع ولو صفيبه

### المصلح

وعدم ذلك ايد الجار ولو من اهل ذمة كفار

اذ في الحديث أن من لا يأمن  
 وجاه من حارب جاره فقد  
 واعلم بان المصطفى قد وقع  
 وجاء فيما جاء من أخباره  
 كذلك البناء منها جملة  
 اذ كل بيان أتي وبالأ  
 تغيير كالمنازل للارض اعلم  
 تصرف في شارع بما يضر  
 وفي طريق غير نافذ بلا  
 كذا في مشترك من البناء  
 بغير إذن الشركاء عند  
 لما أتى من بالغ الأيداء

خير انه سرور من لا يؤمن  
 بحارب بني وحارب الله الأعداء  
 كذا امر بجاره واستغفر  
 لا يسبغ المؤمن دون جاره  
 از يد من حاجاته للخيل  
 محضاً على ذويه إلا ما لا  
 منها كذا أضل شخصي ذي ثما  
 من ابلينا بالذي به يمشر  
 اذن ذوي استخفافه منها اجمل  
 تصرف له يجمع عاد اتنا  
 من قار بالحرمه منها عند  
 فيه لغيره ولا سبيلاً

من كان مكنوناً في خطبة غيره ما يقدره من غيره

الضمائم  
 كذا الصانع من اداء ما ضمن  
 مع قدرة على ادائه كما  
 في المظلم من ذي حقه تعدياً

**الشركه والوكاله**

هياته

هياته الشريك كالوكيل منها لما جاء من الرسول  
 من انه خضع له وقد تربي منه كما اخبرنا في خبر

**الافسار**

وان يقرها رضى بدية من ومورد كاذب أو عيان  
 لا حد لولدين أو اجنبت اذ في الضرار جارة تهديد العين  
 وتركة اقراره بدية من عليه او ما عنده من عين  
 ولم يكن يغلة من احد بقوله يشبهه ان يشهد  
 منها اتي الاقرار كذا بالنسب كذا منها كذا باجد النسب  
 كليس هذا ولدي او والدي اذ هو كمن في حديث وارد

**العارية**

كذلك استعماله المقامرا في غير ما صاحبه اعار  
 له وان يعيره من غير ما اذن المعير عند من قد حرم  
 كذلك استعماله بعد القضا ما وقت المعير من دون الرضى  
 قبيحاً على القصب بالاستيلاء ظلاً بلافريقي ولا نساء

**الفصيح**

والفصيح وهو الاستيلاء على مال الغير اعتداء واعتداء

من كان مكنوناً في خطبة غيره ما يقدره من غيره

لا فتن يا خذ من ارض بلا حقي فلا يقبل صرفه ولا

الا حصار  
شيء اني تاخر اخر العايل وينعم بعد تمام العمل  
اذ الاله غفمه ومن غدا خصمه فالنار ما واه غدا  
أخيا المرات

كذا المرات بمن او عرفه من بري التخرية او فرد لفه  
ومنك الناس من المباح لهم غمرا او خصوما صاحي  
كالغشب والشارع والمساجد وميتة الاراض والموارد  
وابن السبيل منه عن ما ابيع بالقر والاستيلاء  
حيث يؤد به ذلك المنع الى مضرة شديدة أو لا فلا  
واخذ كالأجرة من ايجاركا للشارع ولو حرير داركا  
باب الوقف

كذا كمنوا عد ان تعري في وقف على خلاف شرط الواقف  
اللقطة  
كذلك استعمال مال لقطا من قبل الاستيفاء لما قد شرط  
المقتضى  
وعدها الشرك للأشهاد في لقط من يلقى من الأولاد

اذ بر بما ذك ادعي لادعا رقيقة الحر الذي قد منعا

الوصية

كذا في الوصية لأضرار اذ وردت بعينه أخار  
فرب شخص عاشر سبعين سنة في طاعة الله وتقوى حسنة  
عنه اذا اوضح بأضرار ختم له سبوا وله المقت ختم

الوصية التي لا يبرأ منها ولا يبرأ منها ولا يبرأ منها  
الوصية التي لا يبرأ منها ولا يبرأ منها ولا يبرأ منها  
الوصية التي لا يبرأ منها ولا يبرأ منها ولا يبرأ منها  
الوصية التي لا يبرأ منها ولا يبرأ منها ولا يبرأ منها

الوديع

كذا في الوديع الخيانة وكل ما طريقه الأمانة  
لان من آي التناق جاء أن نخون فيما أقنوه المؤمن  
وليس من ليس له أمانة مؤمن فبشيت الخيانة


التكاح

وعده منها ايضا القتل اذ لمن اتهم الاول تبطلوا  
لكي بشرط قدرة على الموت والخوف من خوف تام من الفتن  
كالنظر للمس لأجنبية بشهوة وخوف من فتنة  
وخلوة شرعية بالمسا فيها من الفساد ما قد علما

والأمر الجميل في ذي كملها من غير فارق أي كملها  
 كرم عابد ذي طيلسان وردا من حبة المرذ شراب الرذا  
 لا يعدد الشرع بحب أمره امن خيار الناس كان أم ترددي  
 فلا تحمل صاحب لحد المردي فانه للدين ذاء مسرددي  
 ولا يفرتك من الصوفية طائفة عن الهدى أبيه  
 قالوا بان صورة الجميل مرأة وجه ربنا الجليل  
 والأمر الجميل ستموا شاهدا وقتد وامن صار فيه زاهدا  
 بانه قدم غيبه عابسه جامد طبع كالمحاصة باليس  
 وحلوا العناق والتبيل وريشهم رضاه المعسولا  
 وكبراه في ذاك من أشعار أشي لهم من ترنة الأوتار  
 فشبهوا عذاره بالآس ودانج الجبين بالبراس  
 وشبهوا الكاحب بالبلال والقوس والاهاب بالنبال  
 وكخطه بالعاره السدي وخاله بالجر الملمت  
 و طرفه المروج بالنعاس بالترجس الزابل اوبال كاس  
 وخذ بالورد والتفاح والمبسة الاقبح بالاقاحي  
 وشبهوا الكفاء بالعيق والريق بالسكر والرجيف

وحيد

وحيله بفضة او عاج وصدور في الدين بالربا ج  
 وقد ه المياس بالقصيب وردة الثقل بالكيب  
 وشبهوا الوصال بالحنان والقدرة والحرمان بالشران  
 ففر من أولئك الصوفية فانهم صوفية لو طيبة  
 ليس لهم على الهدى أقدم والدي الحقة لهم أقدم  
 وانما الصوفي شخراقتني في السرد والجر طريقا المصطفي  
 من يتبع سبيل غير الهدى يتيه به الشيطان في الوادي  
 وغيبة منها كذا ان تسكتنا رضى وتقرير عليها يافتي  
 وجاء في الاخبار ما قد أفهما ان الذي يفتاب يوما مسلما  
 أفتح من زان زني بأية يكفيك هذا يا أخي في ذمة  
 ومنها لا سقر الجسد وان تنزهه باللقب الغير الحسن  
 فمن يلقب مثلاً او شخرا به فذاك فاسق بلا مسرا  
 وذو اللسانين كذا النهمه والبهت اذ فتنها عظيمه  
 لان ذ الوجهين في ذي الدار له لسانان عند امن يامر  
 والطبراني روي النبيمة والكعد في الناربع الشبهة



وقد تبرأ المصطفى من ذي حسد وذي غيبة كما عنه ورد  
والبيت من غمساتك في خبر ليس لا تمن من مكنت  
عكس لو لي أعدد وخطبة علي خطبة غيره علي ما فضلا  
أفساد امرأة علي الخليل منها كذا العكس بالليل  
اذ ليس منا مفسد زوجها علي حليها كما حد بنا نقلا  
ولن يغير خاطر الشيطان شيخ كان يفترق الزوجان  
كذا ان يعتقد انسان علي محرمه ولو من الوطن خلا  
منها رضى مطلق بالتيس كذا رضى التيسر وطوع العرس  
اذ جاء لعن الله للمحليل له كما قد جاء للمحليل  
كذا اذا فسا احد الزوجين ما يجرى له في الجماع من بينهما  
لان فسخ ذلك السر اشتر ناس عند اكما اتي به الخبر  
واي نحو زوجة في الدبر لانه كثر ينقض الحسرة  
واللعن في الحديث ايضا جاني لمن اتي محشة النساء  
ووطنه زوجته بحضرة لا محرم من رجل او امرأة  
وعقده بعز ران لا يوجب صداقها لو جعلت تستوفي

لا ينزلي الا لاه زلانيا كذا ايمان في كذب اتي

### الولي

تصوير ذب الروح باي وصف كبقلة فرناذ ان حث  
ولو فنانا في طريق الناس يدويك من غير باله اس  
اذ كل من صور في النار يا وليه من غضب الجبار  
ملائك الرحمة ليست تجتمع في البيت مع تمناذي روح طنغ  
منها تطفل وذا ما يدخل على طعام غيره ليا كذا  
دون رضاه مثل اكل الضيف من غير علم برضى المضيف  
ما نوق شبعه وان يكثر من اكل ما لفضه حيث درك  
بانه يضرب بين الضرر كذا توسع فخارا وبطره  
اذ اكلوا الا لوان من شرار امة هذا المصطفى المختار  
عشرة النساء والطلاق  
ترجمه بعضا من الزوجات ظنا علي لآخر منها اتي  
ياق غدا كما رواه الناقل واحد الشقين منه ما مثل  
ومنعه حقا لها او تمنعا حقا له من غير عذر شرعا  
منها تساهن كذا التهاجر فوق ثلاث ذكرا التهاجر

بما يشاء الله تعالى

ومن عيت بعد ثلاث هون في لريد قول الحنة عوض يا اخي  
وليلة النصف لسبعان السني بغيرنا يسوي المكايين  
حرد لها بغيرها والزينة ولو غدت من زوجها ما ذوته  
اذ صبح انه زنا فيما ورد كما رواه الزمذني المعتمد  
لكن بشرط كونها على يقين عند خروج هكذا من الفتن  
نشوزها المشروع بين الناس سواء اطلاق لا لباس  
وان يعقد نسوة او مشردا لهم كذا الديوث منها عدا  
لان اذا دياكة لن يدخل جنتا فيه حديث نقل

### الرجعة

وان وطار رجعية من اعتقد تحريم منها ولكن لا يحسد  
الايلاء والظهار  
كذا الايلاء لعظم الضرر ومثله الظهار ايضا اذ كرر  
اذ هو قول منكرو زور والزور في تعدادها مذكور

### اللعان

والعذف كالصمت عليها بزنا او بلواطه لشخصي اخصنا  
كقولهم منكوج او يا فحبه يا ولدة القحمة زوج القحمة  
اذ ابيض الناس الى الله الذي يعاقب المسيع فاحس بذي

دكونه

وكونه كبيرة قد عذرنا مما اتي من نص قول المصطفى  
فكرار غميت حصا يد اللسان من فخر واوجح حسان  
وكل من لم يملك اللسانا في القبطا ليق الخزيه والهو انا  
والسب واللعن لمسلرهما تسب الشتم الى ان يستما  
او يلعننا اضلاه اذ قد وردا في اللرمافيه وبالرورد  
وليس من يؤمن بالطعام ولا بقاجين ولا لعان  
ولعنك المؤمن مثل قتله ويرجع اللعن الى محله  
والطمع في صحيح الانساب ورد كفر الا ايضا كبيرة بعد  
ادخال امرأة على قوم ولد ليس لهم اذ الوعيد قد ورد  
فيها بان ليست من الاله في شيع وعظما امرها غير حفي

### العهد

وخون في انقضاء العدة كذا خروج المرأة المعتدة  
من مسكن قد اتمته لانقضاء عدها من غير عذر يرتفع  
وتركها الاخذ كما لا عاد ابي وطينها من غير الاستبراء

### النقحاست

ومنقح نقحة الزوجة او كسوتها من غير ما عذر زاور

منها كذا أضعاء الليال لا سيما أولاده الاطفال  
اذ في حديث النسائي سمعا كفي بمرأ أثمان يفتيعا  
وكتنا راع ومسئورا غدا يا ويل راع في الرعية اعتدا  
منها اتي غفوق والديك أو احد هذين وان علا ولو  
عند وجود أقرب منه لما جاء من الوعيد مافيه نما  
فليعلم الف الف الذي يشاء ان يعمل اذ لن يدخل الجنة لن  
لا يدخل الجنة قاطع الرحم ولا يشمر ربحها كما علم  
وعند منهن توليه الي غير مواليه لما قد نقل  
من انه ملعون رب العزة والناس والملائك الأعرزة  
وليس بنا ففسد عبدا علي سيده لذا كمنها جعل  
كذا لا أتق من العبيد اذ هو كراغذ في الوعيد  
واي عبيد مات في اباقة لا بد في العقبى من اختراقة  
ذا في اباق العبد من خلقا فكيف بالاباق من خلقا

حنا

حنا عبد الله في الأباق والعبد من سيده الخلاق  
الامر تسبو في المعاص وتبني في امره وتعلمه الر فني  
حسبك ما ضاع من الا زمان في الله والاباق والدي فان  
فقد الي يوادك بالمتاب ونا الا بالذرة علي الاعتاب  
يارب قد سبت ولست ارحم شيني فارحم فانك ارحم  
ومنها الاستعداد للمروان تجعله كرها رقتا يمتحن  
اذ جاء فيه انه لن يقبل منه صلاة في حديث نقل  
كذا امتناع العبد من ان يخدم سيده بما عليه لز ما  
مكلا امتناع سيده بما لزم من مؤن العبد على وجه علم  
نكليه ما لا يطيق من خدمه تضر في غالب الاوقات ثم  
خصاؤه ولو صغيرا وكذا تعديه بما يبي نوع من اذا  
كفيرة من سائر الحيوان لا يسبب في الشرع جائزا ولا  
لا بد دخل الجنة كمن ساء هلكته عن النبي حياه  
كذا ان تحريكك للبهائم اذ هو من ايذائها المحرم

الجنايات

وقتل مسلمو ذمتي عديهم بعد اولى بهم منها علم  
 بأهل السما والارض لو اتوا في قتلهم لمسلمي لعذبوا  
 ولم يرحم راحة الخلد الذي يقتل ذميا رواه الترمذي  
 وان يمار فوق سطح له يحيط والحقان ذاك مكره فقط  
 اعانة في قتل مظلوم ولو يشتر كلمة لما فيها ردوا  
 من انه يلحق الاله اكسا من رحمة الله فقيرا ما اتينا  
 كذا مقدماته وان حضر من غير دفع من على الدفع قد  
 والفر - المسلم او ذمتي بغير ما استوعب مشرعي  
 وان يخاف مسلما ويقصد ان يحو سيفه لو عيب وردا  
 كذا كسر لسكز واتى طلب ان يعمل منها ثبوتا  
 تعليمه كذا كالتعلم اذ قد اتى فيها وعيد يعظم  
 والطيرة الكهانة العرافة والطرق والتنجيم والعيافه  
 كذا كاتاني الى ذمها فعدت فاما يرون فيها  
 فقال أهل البغي  
 منها ان البغي بلا تاويل مقتبر يصلح للتعويل

ونكته

ونكته لبيعة الامام حرأمة شيئا من الخطاب  
 الامامة العظمى  
 كذا توال الامامة معا عليه بخون نفسه او وقفا  
 منه عليه العزم كالشوال له كذا عليه بذل المال  
 مع علمه او عزمه الذي ذكر ومنها اشارة فيما سطر  
 تولية لفا سيف او جائر اثر اللوسلام من الكبار  
 اذ جاء فيه لعنة الله ولا يقبل منه الله يوما عملا  
 كفر لهم لصالح ونصهم من ذنوبهم مع زهدهم  
 كذا كالجور من الامام اذ هو يفض لهي العلام  
 يغرق جود ساعة الحكام ذنوب ستين من الاعوام  
 والعدل منهم ساعة يربو على طاعة ستين عاما كذا  
 وكلمة التوحيد لا تقبل من اماننا الجائر فيما قد ركن  
 ومثله الامر والقاض وان يغش من يرمي والاحتمال عن  
 قضا ما اضطر والروايا بنفسه او بالذي انشأها  
 وايت والربان ليلة علي غش رعية كما قد نقلنا

الطبراني امام الله محرم الله عليه الجنة  
ومن عند ذوق ذوق الحاجب يفتق باب من الولاية  
في به يفتق باب رحمة دون افتقار ودون حجة  
اشد ما يكون ذال افتقار لها كما في حسن الاخبار  
وظلمهم لمسلم او ذمي بالفضب او بالضرب او بالشم  
او غيرها وتبرك ذمي اقتدار دفعاً عن المظلم بانحصار  
اذ ينزل الله على من قد حضر ضرباً للمظلم وماله انتصر  
منها كذا على الولاية الظلمة وهو نافع الرضى بالظلمة  
وان يعينهم على ان يظلموا سعاية بياطل اليهم  
فقد تبرأ المصطفى ممن عندا يعين ظالماً كما قد وردا  
ومن بر الظالم ولو قلهم يجمع في النار مع الذي ظلمه  
وتهلك السعاية الساعي ومن يسمي اليه وبه فليعلم  
ايوانك المحرث اعني المفسد عن ظالم حقا عليه وردا  
اذ لعن الله الذي يؤويه في خبر عن مسلم نرويه

كتاب الرية

وقوله لمسلم يا كافر سئال لا انه يكفر  
او يا عدو الله اذ في الكفر في ذنب ما يتبني عظم الكفر  
وان عني تسمية الاسلام كمن انكفزه بلا كلام  
ومن رمى بالكفر مؤمناً عدواً مثل الذي يقتله نعمداً  
احد و  
وفي حدود الله ان يشقها او يهتك المسلم او يبتغا  
عوراتها قاصداً الاقضاها لسم لا ان رقى صلاحها  
والله يفضح الذي يتبع عورة مسلم فلا تتبعوا  
وعورة من مسلم تخفيها كما انها مؤودة تخفيها  
اظهاره زى الصلاح في الملا مع فعله ما لا يجوز في اخلا  
ولو صغيرة كذا اذ جبل لكي يفر الناس زية الجبل  
لذا يرى اعمالهم هباءً ولو بامثال الجبال هباءً  
فما ذرنا بالابن المرقعة ومن ترى الناس سكوناً وضعه  
كذا في الحدود ان تدهنا مع نحو ذمي قرابة كذا الزنا  
اذ هو مقرون مع الشرك ومن اذ امر فهو كما به الواسن



وليس بعد الشرك ذنباً أعظمها من فطرية توضع فيها حرماً  
ويخرج الإيمان من عبدي ومن يتب يتب عليه ربنا  
والله لا يرجح شيخ زاني كما روي راحة الحنا  
وليس بعد الشرك ذنباً أعظمها من فطرية توضع فيها حرماً  
لواظ غير زوجه وأن أتى بهيمة سحاقين تبنا  
اذ فاعر الأولين لعنا وجاء في السحاق انه زنا  
وتدعى في الصديق مع علي وابن الزبير الخرق اللوطي  
ولس منه يقبل إلا ه كلمة لا إلا الله  
وخالد نكل بالتحريف من ليط بالامر من الصديق  
وطع الشرك الأمة المشتركة ووطون زوج زوجة المستهك  
والوطع في نكاح المعقود بدولي وبلا شهود  
وفي نكاح المتعة المستفذر كذا منها وطود المستأجر  
وامرأة توصف بالأخصان كغيرها أمساها للزاني  
قلت ومنها عدا نكاح اليد للقنه على لسان أحمد  
السرقه والقاطع والإشربة  
وعدمنهن كذا ان تسرقا كذا منها أن يجيب المرقا